

فضائل شهر شعبان

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ)

- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دُوومَ عَلَيْهِ وَإِنْ قُلْتُ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا)

- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : (كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ ، وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا) .

- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : (مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ) وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : (مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ إِلَّا قَلِيلًا بَلْ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ)

- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : (كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ .)
تنبيه:

ليس هناك تعارض بين الأحاديث السابقة وحديث النهي عن الصوم بعد نصف شعبان
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا بَقِيَ نِصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا .)

قال الترمذي:

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُفْطِرًا فَإِذَا بَقِيَ مِنْ شَعْبَانَ شَيْءٌ أَخَذَ فِي الصَّوْمِ لِحَالِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَشْبَهُ قَوْلَهُمْ حَيْثُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَقْدُمُوا شَهْرَ رَمَضَانَ بِصِيَامٍ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ) رواه البخاري ،

وَقَدْ دَلَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْكَرَاهِيَّةَ عَلَى مَنْ يَتَعَمَّدُ الصِّيَامَ لِحَالِ رَمَضَانَ . وعلى هذا فالسنة المقررة هي صيام شهر شعبان أو أكثره من مبتدأه إلى منتهاه ، أما من لم يصمه من أوله ثم أراد الصيام بعد منتصفه فإن هذا هو الذي يتناوله النهي ، كما أن النهي يتناول من أراد الصيام في آخر شعبان لاستقبال رمضان ، والله تعالى أعلم .

أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصيام لمن فاتته الصيام في شعبان

- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَصُمْتُ مِنْ سُرْرِ شَعْبَانَ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ .)

الحكمة من صيام شعبان

- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : قُلْتُ : (يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ أَرَكُ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ ؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ ، وَهُوَ شَهْرٌ تَرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَأَحِبَّ أَنْ يَرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ .)

فضل ليلة النصف من شعبان

- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ لَيَطْلُعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِكُلِّ خَلْقٍ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ .)

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يَطْلُعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلَّا لاثْنَيْنِ مُشَاحِنٍ وَقَاتِلِ نَفْسٍ .)

- عن أبي ثعلبة الخشني قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا كَانَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ أَطْلَعَ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ فَيَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَمْلِي لِلْكَافِرِينَ وَيَدْعُ أَهْلَ الْحَقْدِ بِحَقْدِهِمْ حَتَّى يَدْعُوهُ)

في الأحاديث السابقة يبين لنا النبي صلى الله عليه وسلم فضيلة هذه الليلة المباركة ، رزقنا الله تعالى فيها العفو والمغفرة ، وهذا ما ورد فيها ولا يعني هذا أن نخصص هذه الليلة بعبادة معينة ، فإن تخصيصها بعبادة معينة لم يرد عليه دليل صحيح من الشرع ، وفعل أي شيء في ليلتها بقصد التخصيص هو من البدع ، كمن يخصص هذه الليلة بصلاة أو غير ذلك .

الصيام في شعبان

عن عائشة رضي الله عنها قالت : " كان رسول الله يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله استكمل صيام شهر إلا رمضان وما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان " رواه البخاري برقم (1833) ومسلم برقم (1956) ، وفي رواية لمسلم برقم (1957) : " كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً " ، وقد رجح طائفة من العلماء منهم ابن المبارك وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستكمل صيام شعبان ، وإنما كان يصوم أكثره ، ويشهد له ما في صحيح مسلم برقم (1954) عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : " ما علمته - تعني النبي صلى الله عليه وسلم - صام شهراً كله إلا رمضان " وفي رواية له أيضاً برقم (1955) عنها قالت : " ما رأيته صام شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا أن يكون رمضان " ، وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : " ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً غير رمضان " أخرجه البخاري رقم 1971 ومسلم رقم 1157 ، وكان ابن عباس يكره أن يصوم شهراً كاملاً غير رمضان ،

قال ابن حجر رحمه الله : كان صيامه في شعبان تطوعاً أكثر من صيامه فيما سواه وكان يصوم معظم شعبان . وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : قلت يا رسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان ، فقال : " ذاك شهر تغفل الناس فيه عنه ، بين رجب ورمضان ، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين ، وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم " رواه النسائي ، أنظر صحيح الترغيب والترهيب ص 425 ، وفي رواية لأبي داود برقم (2076) قالت : " كان أحب الشهور إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان " . صححه الألباني أنظر صحيح سنن أبي داود 2/461

قال ابن رجب رحمه الله : صيام شعبان أفضل من صيام الأشهر الحرم ، وأفضل التطوع ما كان قريب من رمضان قبله وبعده ، وتكون منزلته من الصيام بمنزلة السنن الرواتب مع الفرائض قبلها وبعدها وهي تكملة لنقص الفرائض ، وكذلك صيام ما قبل رمضان وبعده أفضل من صيام ما بعد عنه . وقوله " شعبان شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان " يشير إلى أنه لما اكتنفه شهران عظيمان - الشهر الحرام وشهر الصيام - اشتغل الناس بهما عنه ، فصار مغفولاً عنه ، وكثير من الناس يظن أن صيام رجب أفضل من صيام شعبان لأن رجب شهر حرام ، وليس كذلك . وفي الحديث السابق إشارة إلى أن بعض ما يشتهر فضله من الأزمان أو الأماكن أو الأشخاص قد يكون غيره أفضل منه .

وفيه دليل على استحباب عمارة أوقات غفلة الناس بالطاعة ، كما كان طائفة من السلف يستحبون إحياء ما بين العشائين بالصلاة ويقولون هي ساعة غفلة ، ومثل هذا استحباب ذكر الله تعالى في السوق لأنه ذكر في موطن الغفلة بين أهل الغفلة ، وفي إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة فوائد منها :

أن يكون أخفى للعمل وإخفاء النوافل وإسرارها أفضل ، لا سيما الصيام فإنه سر بين العبد وربه ، ولهذا قيل إنه ليس فيه رياء ، وكان بعض السلف يصوم سنين عددا لا يعلم به أحد ، فكان يخرج من بيته إلى السوق ومعه رغيفان فيتصدق بهما ويصوم ، فيظن أهله أنه أكلهما ويظن أهل السوق أنه أكل في بيته ، وكان السلف يستحبون لمن صام أن يظهر ما يخفي به صيامه ،

فعن ابن مسعود أنه قال : " إذا أصبحتم صياماً فأصبحوا مدّنين " ، **وقال قتادة :** " يستحب للصائم أن يدهن حتى تذهب عنه غبرة الصيام "

وكذلك فإن العمل الصالح في أوقات الغفلة أشق على النفوس ، ومن أسباب أفضلية الأعمال مشقتها على النفوس لأن العمل إذا كثر المشاركون فيه سهل ، وإذا كثرت الغفلات شق ذلك على المتقطين ، وعند مسلم (رقم 2984) من حديث معقل بن يسار : " **العبادة في الهرج كالهجرة إلي** " (أي العبادة في زمن الفتنة ؛ لأن الناس يتبعون أهواءهم فيكون المتمسك يقوم بعمل شاق) .

وقد اختلف أهل العلم في أسباب كثرة صيامه - صلى الله عليه وسلم - في شعبان على عدة أقوال :

- أنه كان يشتغل عن صوم الثلاثة أيام من كل شهر لسفر أو غيره فتجتمع فيفضيها في شعبان وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عمل بنافلة أثبتها وإذا فاتته قضاها .

- وقيل إن نساء كن يقضين ما عليهن من رمضان في شعبان فكان يصوم لذلك ، وهذا عكس ما ورد عن عائشة أنها تؤخر قضاء رمضان إلى شعبان لشغلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم .

- وقيل لأنه شهر يغفل الناس عنه : وهذا هو الأرجح لحديث أسامة السالف الذكر والذي فيه : " **ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان** " رواه النسائي ، أنظر صحيح الترغيب والترهيب ص 425

وكان إذا دخل شعبان وعليه بقية من صيام تطوع لم يصمه قضاءه في شعبان حتى يستكمل نوافله بالصوم قبل دخول رمضان - كما كان إذا فاتته سنن الصلاة أو قيام الليل قضاءه - فكانت عائشة حينئذ تغتيم قضاءه لنوافله فتقضي ما عليها من فرض رمضان حينئذ لفطرها فيه بالحيض وكانت في غيره من الشهور مشغلة بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فيجب التنبيه والتنبه على أن من بقي عليه شيء من رمضان الماضي فيجب عليه صيامه قبل أن يدخل رمضان القادم ولا يجوز التأخير إلى ما بعد رمضان القادم إلا لضرورة (مثل العذر المستمر بين الرمضانين) ، ومن قدر على القضاء قبل رمضان ولم يفعل فعليه مع القضاء بعده التوبة وإطعام مسكين عن كل يوم ، وهو قول **مالك والشافعي وأحمد** .

وكذلك من فوائد صوم شعبان أن صيامه كالتمرين على صيام رمضان لثلاث يدخل في صوم رمضان على مشقة وكلفة ، بل يكون قد تمرن على الصيام واعتاده فيدخل رمضان بقوة ونشاط ولما كان شعبان كالمقدمة لرمضان فإنه يكون فيه شيء مما يكون في رمضان من الصيام وقراءة القرآن والصدقة ، وقال سلمة بن سهيل كان يقال : شهر شعبان شهر القراء ، وكان حبيب بن أبي ثابت إذا دخل شعبان قال هذا شهر القراء ، وكان عمرو بن قيس الملائي إذا دخل شعبان أغلق حانوته وتفرغ لقراءة القرآن .

الصيام في آخر شعبان

ثبت في الصحيحين عن عمران بن حصين رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل : " **هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا ؟ قال لا ، قال : فإذا أفطرت فصم يومين** " وفي رواية البخاري : أظنه يعني رمضان وفي رواية لمسلم : " **هل صمت من سرر شعبان شيئا ؟** " أخرجه البخاري 4/200 ومسلم برقم (1161)

وقد اختلف في تفسير السرار ، والمشهور أنه آخر الشهر ، يقال سرار الشهر بكسر السين وفتحها وقيل إن الفتح أفصح ، وسمي آخر الشهر سرار لاستسرار القمر فيه (أي لاختفائه) ، فإن قال قائل قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " **لا تقدموا رمضان بيوم أو يومين ، إلا من كان يصوم صوما فليصمه** " أخرجه البخاري رقم (1983) ومسلم برقم (1082) ، فكيف نجتمع بين حديث الحث وحديث المنع فالجواب : قال كثير من العلماء وأكثر شراح الحديث : إن هذا الرجل الذي سأله النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن له عادة بصيامه ، أو كان قد نذره فلذلك أمره بقضائه . وقيل في المسألة أقوال أخرى

وخلاصة القول أن صيام آخر شعبان له ثلاثة أحوال

أحدها:

أن يصومه بنية الرضائية احتياطا لرمضان ، فهذا محرم .

الثاني:

أن يصام بنية النذر أو قضاء عن رمضان أو عن كفارة ونحو ذلك ، فجوزّه الجمهور .

الثالث:

أن يصام بنية التطوع المطلق ، فكرهه من أمر بالفصل بين شعبان ورمضان بالفطر؛ منهم الحسن - وإن وافق صوما كان يصومه - ورخص فيه مالك ومن وافقه ، وفرّق الشافعي والأوزاعي وأحمد وغيرهم بين أن يوافق عادة أو لا .. وبالجمل فحديث أبي هريرة - السالف الذكر - هو المعمول به عند كثير من العلماء ، وأنه يكره التقدم قبل رمضان بالتطوع بالصيام بيوم أو يومين لمن ليس له به عادة ، ولا سبق منه صيام قبل ذلك في شعبان متصلاً بآخره . فإن قال قائل لماذا يكره الصيام قبل رمضان مباشرة (لغير من له عادة سابقة

(بالصيام)

فالجواب أن ذلك لمعانٍ منها

أحدها:

لثلا يزداد في صيام رمضان ما ليس منه ، كما نهى عن صيام يوم العيد لهذا المعنى ، حذرا مما وقع فيه أهل الكتاب في صيامهم ، فزادوا فيه بآرائهم وأهوائهم .

ولهذا نهى عن صيام يوم الشك ، قال عمار من صامه فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ، ويوم الشك : هو اليوم الذي يشك فيه هل هو من رمضان أم لا ؟ وهو الذي أخبر برؤية هلاله من لم يقبل قوله ، وأما يوم الغيم : فمن العلماء من جعله يوم شك ونهى عن صيامه ، وهو قول الأكثرين .

المعنى الثاني:

الفصل بين صيام الفرض والنفل ، فإن جنس الفصل بين الفرائض والنوافل مشروع ، ولهذا حرم صيام يوم العيد ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن توصل صلاة مفروضة بصلاة حتى يفصل بينهما بسلام أو كلام ، وخصوصاً سنة الفجر قبلها ، فإنه يشرع الفصل بينها وبين الفريضة ، ولهذا يشرع صلاتها بالبيت والاضطجاع بعدها . ولما رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي وقد أقيمت صلاة الفجر ، فقال له : " أَلصُّبْحُ أَرْبَعاً " رواه البخاري رقم (663) .

وربما ظن بعض الجهال أن الفطر قبل رمضان يراد به اغتنام الأكل ؛ لتأخذ النفوس حظها من الشهوات قبل أن تمنع من ذلك بالصيام ، وهذا خطأ وجهل ممن ظنه . والله تعالى أعلم .

شعبان بين السنة والبدعة

* سبب تسميته بـ شعبان

قال بن حجر - رحمه الله - : سُمِّيَ شعبان لتشيغيلهم في طلب المياه أو الغارات بعد أن يخرج شهر رجب الحرام وقيل غير ذلك . أهـ (الفتح 4/251)

* ما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم في شهر شعبان

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله لم أرك تصوم شهر من الشهور ما تصوم من شعبان ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : ((ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم)) رواه النسائي

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ((لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهراً أكثر من شعبان ، وكان يصوم شعبان كله)) رواه البخاري

البدع المشتهرة في شعبان

* صلاة البراءة : وهي تخصيص قيام ليلة النصف من شعبان وهي مائة ركعة .

* صلاة ست ركعات : بنية دفع البلاء وطول العمر والاستغناء عن الناس .

* قراءة سورة { يس } : والدعاء في هذه الليلة بدعاء مخصوص بقولهم ((اللهم يا ذا المن ، ولا يمن عليه ، يا ذا الجلال والإكرام ..))

* اعتقادهم ان ليلة النصف من شعبان هي ليلة القدر .. قال الشقيري : وهو باطل باتفاق المحققين من المحدثين .
أهـ) السنن والمبدعات 146 (وذلك لقوله تعالى { شهر رمضان وذلك لقوله تعالى { شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن { وقال تعالى { إنا أنزلناه في ليلة القدر { وليلة القدر في رمضان وليس في شعبان .

* تاريخ حدوث هذه البدعة

قال المقدسي : ((وأول ما حدثت عندنا سنة 844هـ قدم علينا في بيت المقدس رجل من نابلس يُعرف بابن أبي الحميراء وكان حسن التلاوة ، فقام يصلي في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان ، فأحرم خلفه رجل ثم انضاف ثالث ورابع فما ختمها إلا هو في جماعة كثيرة .. ((الباعث على انكار البدع والحوادث 124-125 **قال النجم الغيطي :** إنه قد أنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز منهم عطاء وابن أبي مليكة وفقهاء المدينة وأصحاب مالك وقالوا : ذلك كله بدعة . أهـ) السنن والمبدعات للشقيري 145 (

واعلم رحمك الله أن ما أوقع هؤلاء في هذه البدعة القبيحة هي اعتمادهم على الآتي :
* **عن علي رضي الله عنه** مرفوعا قال : ((إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها)) وقد رواه بن ماجه في السنن 1388 وهو حديث موضوع
* (وحديث)) إن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا فيغفر لأكثر من عدد غنم بني كلب))
وقد رواه بن ماجه 1389 وهو حديث ضعيف
والحاصل أن هذه الأمور لم يأت فيها خبرٌ ولا أثرٌ غير الضعاف والموضوعات :
قال الحافظ ابن دحية : ((قال أهل التعديل والتجريح : ليس في حديث النصف من شعبان حديثٌ يصح ، فتحفظوا عباد الله من مُفترٍ يروي لكم حديثاً يسوقه في معرض الخير ، فاستعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً من الرسول صلى الله عليه وسلم ، فإذا صحَّ أنه كذب خرج من المشروعية ، وكان مستعمله من خدم الشيطان لاستعماله حديثاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينزل الله به من سلطان)) أهـ (الباعث على انكار البدع والحوادث لأبي شامة المقدسي (127)

* حكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان ؟؟

سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله **عن ليلة النصف من شعبان ؟ وهل لها صلاة خاصة ؟**
فأجاب : ليلة النصف من شعبان ليس فيها حديث صحيح .. كل الأحاديث الواردة فيها موضوعة وضعيفة لا أصل لها وهي ليلة ليس لها خصوصية ، لا قراءة ولا صلاة خاصة ولا جماعة .. وما قاله بعض العلماء أن لها خصوصية فهو قول ضعيف فلا يجوز أن تخصص بشيء .. هذا هو الصواب وبالله التوفيق .
والله المستعان وعليه التكلان وتقبل منا ومنكم سائر الأعمال والأقوال.

هذا ما اجتهد فيه

من جمع لكل ما يدور حول هذا الشهر
من اقوال وأفعال لعلنا نستفيد منها ونفيد

ويتقبل الله منا ومنكم

ولا تنسوننا من صالح الدعاء

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 27/03/2021

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com